



وزارة العدل
Ministry of Justice
State of Kuwait | دولة الكويت



نشرة الصحافة



اليوم: الاربعاء

التاريخ: ٢٠٢٥/٦/١١

«العدل»: تداول 530 عقاراً بـ 387 مليون دينار في مايو

مليون دينار. وعن توزيع تداولات العقود العقارية على المحافظات، أظهرت الإحصائية أن محافظة الأحمدية جاءت بالمركز الأول بعدد العقود المسجلة بواقع 181 عقداً، تلتها محافظة القروانية بـ 100 عقد، ثم محافظة حولي بـ 96 عقداً، ثم العاصمة بـ 67 عقداً، ثم (مبارك الكبير) بـ 48 عقداً، وأخيراً الجبهاء بـ 38 عقداً.

الاستثماري بـ 125 عقاراً، بقيمة 185.8 مليون دينار. وذكرت أن تداولات العقود العقارية للقطاع التجاري، بلغت ستة عقارات بقيمة 22 مليون دينار، إضافة إلى تسجيل خمسة عقود (حرفي) بـ 11 مليون دينار، وعقد واحد (دكاكين) بقيمة 3.5 مليون دينار، وعقدين لعقارات المخازن بـ 4.4 مليون دينار، وصفقة واحدة بالشريط الساحلي بـ 1.75

أظهرت إحصائية إدارة التسجيل العقاري والتوثيق في وزارة العدل، تداول عقود 530 عقاراً في البلاد، بقيمة إجمالية بلغت 387.3 مليون دينار، خلال شهر مايو الماضي. وأوضحت الإحصائية المنشورة على الموقع الإلكتروني للوزارة، أن عقود العقار الخاص جاءت بالصدارة بـ 390 عقاراً، بقيمة 158.6 مليون دينار، ثم العقار

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاربعاء	٢٠٢٥/٦/١١	٣	١٦٤٠٢

«نزاهة» تحيل إشرافيين في «البلدية» إلى النيابة

فحص وجمع الاستدلالات والتحريات في جميع المعلومات الجدية مكتملة الشروط التي ترد إليها. وثمنت دور المبلغين والجهات في ممارسة دورهم بمساعدتها للوصول إلى المعلومات والبيانات اللازمة عن وقائع الفساد، مشيرة إلى التزامها توفير أقصى درجات الحماية والسرية اللازمة لهم والتي فرضها القانون واللائحة التنفيذية.

أحالت الهيئة العامة لمكافحة الفساد (نزاهة) إشرافيين وآخرين في بلدية الكويت إلى النيابة العامة لارتكابهم شبهات جرائم الإضرار غير العمدي بالمال العام وتسهيل الاستيلاء عليه وجريمة التزوير. وأكدت «نزاهة» في بيان صحفي أمس (الثلاثاء) عزمها مواصلة الجهود والإجراءات بشأن

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	٢٠٢٥/٦/١١	٣	١٨٣٣٢

براءة مواطن من الاستيلاء على أموال "متقاعدة"

■ جابر الحمود



أنعام حيدر

أيدت محكمة التمييز الحكم الصادر ببراءة مواطن من تهمة الاستيلاء على مبلغ 12 ألف دينار من مواطنة متقاعدة بعدما أوهمها بوجود مشروع مريح.

أحيل المتهم إلى المحاكمة بعدما اتهمته الشاكية بالاتصال عليها عقب تسجيلها بإعلان إحدى شركات الاستثمار، وطلب منها تفصيل برنامج والموافقة

على طلب المصادقة، لتتفاجأ بعدها بخضم المبلغ الذي اتضح أنه عبارة عن 6 رواتب. وأسندت النيابة إلى المتهم تهمة تتعلق بتزوير أوراق بنكية والاستيلاء على أموال المجني عليها بالتدليس والاحتيال. وأمام المحكمة دفعت وكالة المتهم المحامية أنعام حيدر بانتفاء أركان الجريمة وانتفاء القصد الجنائي، وبطلان إجراءات القبض الواقعة على موكلها وبطلان ما تلاه من إجراءات وأدلة، مبينة أنه تم في غير الأحوال التي يجيزها القانون.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاربعاء	٢٠٢٥/٦/١١	٥	١٩٨٨٣



اعلان

وزارة العدل

تفعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن العقار الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الخميس الموافق ٢٠٢٥/٧/٢٠ - قاعة ٥ - بالدور الثامن يقصر العدل الجديد السبعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم: ٢٠٢٥/٧/٢٠، ٢٠٢٥/٧/٢١، ٢٠٢٥/٧/٢٢، ٢٠٢٥/٧/٢٣، ٢٠٢٥/٧/٢٤، ٢٠٢٥/٧/٢٥، ٢٠٢٥/٧/٢٦، ٢٠٢٥/٧/٢٧، ٢٠٢٥/٧/٢٨، ٢٠٢٥/٧/٢٩، ٢٠٢٥/٧/٣٠، ٢٠٢٥/٧/٣١، ٢٠٢٥/٨/١، ٢٠٢٥/٨/٢، ٢٠٢٥/٨/٣، ٢٠٢٥/٨/٤، ٢٠٢٥/٨/٥، ٢٠٢٥/٨/٦، ٢٠٢٥/٨/٧، ٢٠٢٥/٨/٨، ٢٠٢٥/٨/٩، ٢٠٢٥/٨/١٠، ٢٠٢٥/٨/١١، ٢٠٢٥/٨/١٢، ٢٠٢٥/٨/١٣، ٢٠٢٥/٨/١٤، ٢٠٢٥/٨/١٥، ٢٠٢٥/٨/١٦، ٢٠٢٥/٨/١٧، ٢٠٢٥/٨/١٨، ٢٠٢٥/٨/١٩، ٢٠٢٥/٨/٢٠، ٢٠٢٥/٨/٢١، ٢٠٢٥/٨/٢٢، ٢٠٢٥/٨/٢٣، ٢٠٢٥/٨/٢٤، ٢٠٢٥/٨/٢٥، ٢٠٢٥/٨/٢٦، ٢٠٢٥/٨/٢٧، ٢٠٢٥/٨/٢٨، ٢٠٢٥/٨/٢٩، ٢٠٢٥/٨/٣٠، ٢٠٢٥/٨/٣١، ٢٠٢٥/٩/١، ٢٠٢٥/٩/٢، ٢٠٢٥/٩/٣، ٢٠٢٥/٩/٤، ٢٠٢٥/٩/٥، ٢٠٢٥/٩/٦، ٢٠٢٥/٩/٧، ٢٠٢٥/٩/٨، ٢٠٢٥/٩/٩، ٢٠٢٥/٩/١٠، ٢٠٢٥/٩/١١، ٢٠٢٥/٩/١٢، ٢٠٢٥/٩/١٣، ٢٠٢٥/٩/١٤، ٢٠٢٥/٩/١٥، ٢٠٢٥/٩/١٦، ٢٠٢٥/٩/١٧، ٢٠٢٥/٩/١٨، ٢٠٢٥/٩/١٩، ٢٠٢٥/٩/٢٠، ٢٠٢٥/٩/٢١، ٢٠٢٥/٩/٢٢، ٢٠٢٥/٩/٢٣، ٢٠٢٥/٩/٢٤، ٢٠٢٥/٩/٢٥، ٢٠٢٥/٩/٢٦، ٢٠٢٥/٩/٢٧، ٢٠٢٥/٩/٢٨، ٢٠٢٥/٩/٢٩، ٢٠٢٥/٩/٣٠، ٢٠٢٥/٩/٣١، ٢٠٢٥/١٠/١، ٢٠٢٥/١٠/٢، ٢٠٢٥/١٠/٣، ٢٠٢٥/١٠/٤، ٢٠٢٥/١٠/٥، ٢٠٢٥/١٠/٦، ٢٠٢٥/١٠/٧، ٢٠٢٥/١٠/٨، ٢٠٢٥/١٠/٩، ٢٠٢٥/١٠/١٠، ٢٠٢٥/١٠/١١، ٢٠٢٥/١٠/١٢، ٢٠٢٥/١٠/١٣، ٢٠٢٥/١٠/١٤، ٢٠٢٥/١٠/١٥، ٢٠٢٥/١٠/١٦، ٢٠٢٥/١٠/١٧، ٢٠٢٥/١٠/١٨، ٢٠٢٥/١٠/١٩، ٢٠٢٥/١٠/٢٠، ٢٠٢٥/١٠/٢١، ٢٠٢٥/١٠/٢٢، ٢٠٢٥/١٠/٢٣، ٢٠٢٥/١٠/٢٤، ٢٠٢٥/١٠/٢٥، ٢٠٢٥/١٠/٢٦، ٢٠٢٥/١٠/٢٧، ٢٠٢٥/١٠/٢٨، ٢٠٢٥/١٠/٢٩، ٢٠٢٥/١٠/٣٠، ٢٠٢٥/١٠/٣١، ٢٠٢٥/١١/١، ٢٠٢٥/١١/٢، ٢٠٢٥/١١/٣، ٢٠٢٥/١١/٤، ٢٠٢٥/١١/٥، ٢٠٢٥/١١/٦، ٢٠٢٥/١١/٧، ٢٠٢٥/١١/٨، ٢٠٢٥/١١/٩، ٢٠٢٥/١١/١٠، ٢٠٢٥/١١/١١، ٢٠٢٥/١١/١٢، ٢٠٢٥/١١/١٣، ٢٠٢٥/١١/١٤، ٢٠٢٥/١١/١٥، ٢٠٢٥/١١/١٦، ٢٠٢٥/١١/١٧، ٢٠٢٥/١١/١٨، ٢٠٢٥/١١/١٩، ٢٠٢٥/١١/٢٠، ٢٠٢٥/١١/٢١، ٢٠٢٥/١١/٢٢، ٢٠٢٥/١١/٢٣، ٢٠٢٥/١١/٢٤، ٢٠٢٥/١١/٢٥، ٢٠٢٥/١١/٢٦، ٢٠٢٥/١١/٢٧، ٢٠٢٥/١١/٢٨، ٢٠٢٥/١١/٢٩، ٢٠٢٥/١١/٣٠، ٢٠٢٥/١١/٣١، ٢٠٢٥/١٢/١، ٢٠٢٥/١٢/٢، ٢٠٢٥/١٢/٣، ٢٠٢٥/١٢/٤، ٢٠٢٥/١٢/٥، ٢٠٢٥/١٢/٦، ٢٠٢٥/١٢/٧، ٢٠٢٥/١٢/٨، ٢٠٢٥/١٢/٩، ٢٠٢٥/١٢/١٠، ٢٠٢٥/١٢/١١، ٢٠٢٥/١٢/١٢، ٢٠٢٥/١٢/١٣، ٢٠٢٥/١٢/١٤، ٢٠٢٥/١٢/١٥، ٢٠٢٥/١٢/١٦، ٢٠٢٥/١٢/١٧، ٢٠٢٥/١٢/١٨، ٢٠٢٥/١٢/١٩، ٢٠٢٥/١٢/٢٠، ٢٠٢٥/١٢/٢١، ٢٠٢٥/١٢/٢٢، ٢٠٢٥/١٢/٢٣، ٢٠٢٥/١٢/٢٤، ٢٠٢٥/١٢/٢٥، ٢٠٢٥/١٢/٢٦، ٢٠٢٥/١٢/٢٧، ٢٠٢٥/١٢/٢٨، ٢٠٢٥/١٢/٢٩، ٢٠٢٥/١٢/٣٠، ٢٠٢٥/١٢/٣١، ٢٠٢٥/١/١، ٢٠٢٥/١/٢، ٢٠٢٥/١/٣، ٢٠٢٥/١/٤، ٢٠٢٥/١/٥، ٢٠٢٥/١/٦، ٢٠٢٥/١/٧، ٢٠٢٥/١/٨، ٢٠٢٥/١/٩، ٢٠٢٥/١/١٠، ٢٠٢٥/١/١١، ٢٠٢٥/١/١٢، ٢٠٢٥/١/١٣، ٢٠٢٥/١/١٤، ٢٠٢٥/١/١٥، ٢٠٢٥/١/١٦، ٢٠٢٥/١/١٧، ٢٠٢٥/١/١٨، ٢٠٢٥/١/١٩، ٢٠٢٥/١/٢٠، ٢٠٢٥/١/٢١، ٢٠٢٥/١/٢٢، ٢٠٢٥/١/٢٣، ٢٠٢٥/١/٢٤، ٢٠٢٥/١/٢٥، ٢٠٢٥/١/٢٦، ٢٠٢٥/١/٢٧، ٢٠٢٥/١/٢٨، ٢٠٢٥/١/٢٩، ٢٠٢٥/١/٣٠، ٢٠٢٥/١/٣١، ٢٠٢٥/٢/١، ٢٠٢٥/٢/٢، ٢٠٢٥/٢/٣، ٢٠٢٥/٢/٤، ٢٠٢٥/٢/٥، ٢٠٢٥/٢/٦، ٢٠٢٥/٢/٧، ٢٠٢٥/٢/٨، ٢٠٢٥/٢/٩، ٢٠٢٥/٢/١٠، ٢٠٢٥/٢/١١، ٢٠٢٥/٢/١٢، ٢٠٢٥/٢/١٣، ٢٠٢٥/٢/١٤، ٢٠٢٥/٢/١٥، ٢٠٢٥/٢/١٦، ٢٠٢٥/٢/١٧، ٢٠٢٥/٢/١٨، ٢٠٢٥/٢/١٩، ٢٠٢٥/٢/٢٠، ٢٠٢٥/٢/٢١، ٢٠٢٥/٢/٢

المرفوعة من: البنك التجاري الكويتي.

ضد: - شركة إيفاد العقارية.

٢ بنك الكويت الدولي.

٣- شركة أسياف البحرية الصناعية.

والدعوى رقم: ٢٠٢٤/٨٥ ب/٣
المرفوعة من: شركة أسياف البحرية الصناعية محمد يوسف الرومي وشركاه

أولاً: أوصاف العقارات: وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة، (أراضي، فضاء)

- [illegible]

ثانياً: شروط المزاد:

يبدأ المزارع بالتأمين الأساسي قرين كل عقار ويشترط للمشاركة في المزارع سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً:

يحب علي، من يعتمد القاضي، عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.

:ឈ្មោះ

فإن لم يودع من اعتماد عطاؤه الثمن كاملًا وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل وإلا أعيدت المزايدة على نفسه في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً:

إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزداد عليه إلا إذا تقدم في هذا الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزداد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامساً:

إذا لم يقم المزايد الأول بإدعاء الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رُسي به عليه في الجلسة السابقة ولا يعد في هذه الجلسة بأي إعطاء غير مصحوب بإدعاء كامل قيمته. ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ:

يتمثل الراسي عليه المزداد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومعمروقات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك وأنعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً:

ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون وبطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أية مسؤولية.

تَامِنًا:

يقر الراسى عليه المزداد أنه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

تقديم

٢- حكم رسو المزاو قابل للاستئناف خلال سبعة ايام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.

٣- تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٨ من قانون المرافعات انه «إذا كان من نزعت ملكيته سائناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاو بتخريب عقد اجار المأوى».

المستشار
رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاربعاء	٢٠٢٥/٦/١١	٩	١٨٣٣٢

وزارة العدل
بسم الله الرحمن الرحيم

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك الأثنين الموافق ٢٠٢٥/٦/٣٠ - قاعة ٤٨ - بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٣/٦٠٤ ببيع ١/

المرفوعة من : شركة الأولوية للسيارات .
ضمد : ١ - نوال عبد خشان العنزي . ٢ - مدير إدارة التنفيذ بصفتة.

أولاً : أوصاف العقار : (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)
عقار الوثيقة رقم ٢٠٢٢/٩٣٥٩ الكائن بمنطقة القصر - قطعة رقم ١ - قسيمة ١٥ - مخطط م/ ٣١٥٥٢ - ومساحته ٢٦٠٠٠ م٢، وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي مقداره ٣٦٠٠٠٠ د.ك (ثلاثمائة وستون ألف دينار كويتي) .
** ووفقاً لما ورد بشهادة الأوصاف :
بأن العقار سكن خاص مكون من ارضي + اول + سطح .
ووفقاً لما ورد بتقرير الجبير
بجلسة ٢٠٢٢/٦/٢ قمنا بصحبة السيد خبير الدعاية التابع للإدارة بالانتقال إلى منطقة القصر - قطعة ١ - شارع الأصمعي - منزل ١٩ - قسيمة ١٥ الرقم الألي ٩١٢٣٩٣٢٣ بحضور وإرشاد وكيل المدعى عليها الأولى وتخلفت المدعية والمدعى عليها الثانية عن الحضور رغم علمهم حيث تمت المعاينة على النحو التالي :
- العقار موضوع الدعوى مطابق من حيث المواصفات العامة والخاصة للوثيقة رقم ٢٠٢٢/٩٣٥٩ وبمساحة ٢٦٠٠ م٢ .
- العقار موضوع الدعوى عبارة عن سكن خاص بحالة انشائية قديمة ويطل على شارع واحد شارع الأصمعي ويحده الجيران من ٣ جهات والكساء الخارجي من الموزاييك وله عدد ٢ مدخل .
- العقار موضوع الدعوى مكون من دور ارضي ودور اول وحوش به ملحق وأرشدت الحاضرة عن المدعى عليها الأولى عن مكونات العقار وهي بالتفصيل التالي :
- الدور الأرضي مكون من : عدد ٢ صالة + غرفة + حمام + مخزن + ديوانية + حمام مع مغاسل + حوش + غرفة خدم + حمام + مطبخ + ملحق عبارة عن دورين (دوبلكس به صالة + عدد ٢ غرف + حمام + مطبخ .
- الدور الأول مكون من عدد ٣ غرف + حمام + مطبخ .
- التكييف وحدات .
- افادت الحاضرة عن المدعى عليها الأولى بأن لا يوجد ريع للعقار موضوع الدعوى وأنه ليس مؤجر ولا يوجد به أي مؤجرين و بأن الحالز على العقار هي المدعى عليها الأولى وأسرتها وهم المتقنين بالعقار .
- قام السيد خبير الدعاية بمعاينة العقار موضوع الدعوى تمهيداً لتقدير قيمة الأرض والمباني والقيمة الإجمالية للعقار وتقديم التقرير الخاص بذلك .

ثانياً : شروط المزاد ،
أولاً : يبدأ المزاد بالثمن الأساسي ، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل .
ثانياً : يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل .
ثالثاً : فإن لم يودع من اعتمد عطاؤه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل ، وإلا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع .
رابعاً : إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم يرسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن .
خامساً : إذا لم يقيم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزايد بالتخلف بما ينقص من ثمن العقار .
سادساً : يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك وآتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية .
سابعاً : ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أية مسؤولية .
ثامناً : يقر الراسي عليه المزاد أنه عاين العقار معاينة نافية للجهالة .

تنبه :
١ - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٣٦٦ من قانون المرافعات .
٢ - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٣٧٧ من قانون المرافعات .
٣ - تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات أنه : إذا كان من نزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل .

المستأجر / رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاربعاء	٢٠٢٥/٦/١١	٤	١٨٣٣٢



وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق ٢٠٢٥/٧/٢ قاعة - ٥ - بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٣/٥٠١ ببيع/٢

أولاً أوصاف العقار: (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)

عقار الوثيقة رقم ٦٣٤٢/٢٠٢٣ الكائن بمنطقة الخالدية - قسيمة رقم ٢٢٥ - قطعة رقم ١ - مخطط م / ٢٧٣٩٨ ومساحته ٧٥٠ م، وذلك بالمزاد العلني بثمان مائة وأربعة وسبعون ألف وثمان مائة دينار كويتي.

❖ وفقاً لما ورد بشهادة الأوصاف وكتاب البلدية المرفق:

بأن العقار سكن خاص مكون من سرداب ودور أرضي وأول وسطح وحوش فيه ملحق بالتفصيل الآتي:

٣٣٩٠٦/م وحالياً كما ذكر بأعلاه.

❖ ووفقاً لما ورد بتقرير الخبير:

العقار موضوع النزاع الكائن في منطقة الخالدية - قطعة ١ - شارع ١٠ - منزل ٤ - الرقم الألي ١٠٦٤٧٢٩٧ - وتمت المعاينة على النحو الآتي:

١- عين النزاع عبارة عن منزل يطل على شارع واحد ويحده جار من اليمين وجار من اليسار ومساحة ٧٥٠ م والتكسية الخارجية حجر.

٢- يتكون المنزل من سرداب ودور أرضي وأول وسطح وحوش فيه ملحق بالتفصيل الآتي:

(أ) السرداب عبارة عن مساحة مفتوحة.

(ب) الدور الأرضي يتكون من (عدد ٥ غرف + عدد ٣ حمامات + مطبخ).

(ج) الدور الأول يتكون من (عدد ٥ غرف + عدد ٣ حمامات + مطبخ).

(د) السطح يتكون من غرفة فسيل.

(هـ) الملحق يتكون من (عدد ٣ غرف + مخزن + مطبخ + حمام).

٣- تكيف المنزل وحدات منفصلة ولا يوجد بالمنزل مصعد.

ثانياً: شروط المزاد

أولاً: يبدأ المزاد بالثمن الاساسي قرين العقار، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاءه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل ولا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذا الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامساً: إذا لم يقيم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته. ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك. وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أية مسئولية.

ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد أنه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

ملحوظة هامة:

- ينشر هذا الاعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.

- حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.

- تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات أنه "إذا كان من نزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل".

يحظر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المزاد على القسائم أو البيوت المخصصة لأغراض السكن الخاص عملاً بأحكام المادة ٢٣٠ من قانون الشركات التجارية المضافة بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٨.

المستشار/ رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاربعاء	٢٠٢٥/٦/١١	٤	١٩٨٨٣



وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الاثنين الموافق ٢٠٢٥/٦/٣٠ - قاعة ٥ - بالدور الثامن في قصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٥٤٤ / ٢٠٢٤ / ببيع / ١.

المرفوعة من: ١- وليد جاسم راشد الوهيب
٢- فيصل جاسم راشد الوهيب
٣- بدر جاسم راشد الوهيب
٤- فؤاد جاسم راشد الوهيب
٥- حنان جاسم راشد الوهيب
٦- شيخه جاسم راشد الوهيب
٧- وداد جاسم راشد الوهيب
٨- منى جاسم راشد الوهيب

ضمد: ١- عبد الرزاق جاسم راشد الوهيب
٢- وكيل وزارة العدل لشئون إدارة التسجيل والتوثيق بصفتة
٣- مدير عام المؤسسة العامة للرعاية السكنية بصفتة
٤- الممثل القانوني لبنك الائتمان الكويتي بصفتة

أولاً: أوصاف العقار: (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)

عقار الوثيقة رقم ٢٠١٩/٥٨٩٤ الكائن بمنطقة الروضة - قسيمة (٢٧٨) قطعة رقم (٤) مخطط م / ٢٦٢٨٧ - ومساحته ٢٧٥٠ م² وذلك بالمزاد العلني بثمان أساسي مقداره / ١١٢٥٠٠٠ د.ك مليون ومائة وخمسة وعشرون ألف دينار كويتي.

• ووفقاً لما ورد بشهادة الأوصاف وجود مخالقات:
هي منشأة مواد خفيفة بالدور الأول.

• ووفقاً لما ورد بتقرير الخبير
بجلسة ٢٠٢٤/١/٣٠ قمتا بالانتقال إلى عقار النزاع الواقع في منطقة الروضة - قطعة (٤) - شارع (٤٧) - منزل رقم (٣٧) - قسيمة (٢٧٨) وذلك بحضور وإرشاد وكيل المدعي/ خالد محمد حسن والمدعي الثاني بنفسه وتخلّف المدعى عليهم جميعاً عن الحضور على الرغم من صحة إعلانهم ومن الإدارة السيد خبير الفرية المستعان به/ أسامة الرويح - وتمت المعاينة على النحو التالي:

العقار موضوع النزاع عبارة عن قسيمة سكنية تقع على شارعين بطن وظهر. وهي مكونة من دور أرضي وأول وسطح ومساحتها ٢٧٥٠ م².

مكونات العقار:

١- الدور الأرضي: مكون من عدد (٣) صالات و (٤) غرف نوم و (٤) حمامات ومطبخ.
٢- الدور الأول: مكون من عدد (٨) غرف نوم وعدد (٢) حمامات.
السطح: يوجد به عدد (٢) غرفة كبري.
الملحق الخارجي: مكون من (٢) غرفة و (٢) حمام ومطبخ.
مداخل العقار: يوجد عدد (٢) مداخل للعقار موضوع النزاع، ويوجد حوش خارجي.
تكيف العقار: وحدات ويوجد منتزاع لجزء من الدور الأرضي شرفة وصالة قطع.
التشطيب الخارجي: حجر جيرى.
عمر البناء قديم.

ثانياً: شروط المزاد:

أولاً: يبدأ المزاد بالتمن الأساسي ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لمصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطائه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطائه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل ولا أعيدت المزايدة على ثمنه في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا قدم في هذه الجلسة من يقل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد. ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامساً: إذا لم يتم المزايدة الأولى بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ثمنه على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطائه غير مصحوب بإيداع كامل قيمته. ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ بمقدارها (٢٠٠ د.ك) وأتأب الحمامة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم من بون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أي مسؤولية.

ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد بأنه عاين العقار معبئة نافية للجهالة.

تذييل: ١- ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.

٢- حكم زمو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.

٣- تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات على أنه «إذا كان من نزعتم ملكيته سائلاً في العقار بقي فيه كمنسأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل».

المستشار/ رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاربعاء	٢٠٢٥/٦/١١	٤	١٧٤٠٥

الوفيات

الوفيات

- عطيشة زايد عبدالله العازمي، أرملة/ مطلق
هذال الصواغ، 88 عاماً، (شيعة)، رجال، العزاء
في القبرة، تلفون: 99662250، 99869070، نساء،
الطناس، 2، ش. 12، م. 17، تلفون: 99662250
- شملان مساعد حميد الصغير، 32 عاماً، (شيعة)،
رجال، العزاء، في القبرة، تلفون: 5322548، نساء،
القرن، قطعة 3، شارع 36، منزل 2.
- رضىة رشيد خابور الشمري، أرملة/ بحام
مرعي الشمري، 76 عاماً، (شيعة)، رجال، العزاء
في القبرة، تلفون: 66600242، 97828242، نساء،
الفرس، 3، ش. 1، جادة 2، م. 5، تلفون: 97591003،
90053095
- جعفر محمد علي الحمراني، 81 عاماً، (شيعة)،
رجال، نساء، العزاء، في حسينية مسلم بن عقيل الرشيد،
سلوى، شارع الأقصى، تلفون رجال: 99933974،
97602332، تلفون نساء: 99551474، 90907300
- سعدية زهير حمود العازمي، أرملة/ فهد عايد
مطلق العازمي، 73 عاماً، (شيعة)، رجال، العزاء، في
القبرة، تلفون: 99422280، 97888396، نساء، صباح
السالم، قطعة 7، جادة 3، منزل 40، الشارع 1، تلفون:
66689400، 65050803
- فوزية سليمان محمد الصغير، 73 عاماً،
(شيعة)، رجال، العزاء، في القبرة، تلفون: 99559903،
97322221، نساء، الزهراء، قطعة 4، شارع 419، منزل
37، تلفون: 66008451، 50586080
- نايف حسن معروف، 90 عاماً، (شيعة)، لا يوجد
عزاء.

«إنا لله وإنا إليه راجعون»